

الإدارة العامة للجمارك
مكتب الشؤون القانونية

قائمة البضائع المقيد تصديرها

- صدرت القائمة بتاريخ : **2012/2/1**
- تتضمن القائمة (**30**) بند .
- البنود المدرجة بالقائمة قابلة للتعديل ويمكن لذوى الشأن مراجعة الإدارة العامة للجمارك بشأنها .

| م | أسم المنتج | السند القانوني |
|---|---|---|
| 1 | <ul style="list-style-type: none"> - المنتجات البترولية شريطة الحصول على موافقة من مؤسسة البترول الكويتية مع استثناء بعض الشركات والتي يسمح لها بالتصدير دون موافقة مؤسسة البترول . - آلية تصدير المشتقات البترولية | <ul style="list-style-type: none"> - تعليمات جمركية 82/3 . - تعليمات جمركية 88/30 . - قرار وزير النفط 89/4 . - تعليمات جمركية 89/35 . - تعليمات جمركية 89/11 . - تعليمات جمركية 2011/15 . |
| 2 | <p>المعدات المعاد تصديرها والعائدة للشركات الأجنبية العاملة بدولة الكويت إلا بعد تقديم شهادة صادرة من مراقبة ضريبة الدخل بوزارة المالية .</p> | <ul style="list-style-type: none"> . تعليمات جمركية 83/18 . . تعليمات جمركية 83/26 . . تعليمات جمركية 2001/24 . |
| 3 | <p>المواد الغذائية ما لم يكن ضمن مستنداتها شهادة فحص من بلدية الكويت تفيد صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات .</p> <p>تستشي شركة مطاحن الدقيق الكويتية من تقديم شهادة فحص البلدية .</p> | <ul style="list-style-type: none"> . تعليمات جمركية 83/24 . . تعليمات جمركية 83/27 . |

| م | أسم المنتج | السند القانوني |
|---|---|---|
| 4 | بعض المواد والمستحضرات المخدرة (وزارة الصحة) . | - القانون رقم 83/74 في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار بها . . تعليمات جمركية 83/23 . . تعليمات جمركية 83/37 . . تعليمات جمركية 84/4 . . تعميم جمركي 87/101 . . تعليمات جمركية 90/20 . |
| 5 | أجهزة الأشعة والمواد المشعة (المؤينة) (وزارة الصحة) . النماذج المستخدمة في الموافقة للإفراج والموافقة للتصدير لمواد وأجهزة وقطع غيار وأنايب مشعة . | . تعليمات جمركية 84/8 . - مذكرة التفاهم المبرمة بين وزارة الصحة والإدارة العامة للجمارك حول العمليات الجمركية للمصادر والنفايات المشعة . تعليمات جمركية 125 لسنة 2006م . -تعليمات جمركية 2011/130 |
| 6 | الشروط اللازمة عند إعادة تصدير بضائع ذات منشأ وطني من دولة عضو بمجلس التعاون الخليجي غير الدولة التي تم فيها تصنيع السلعة لدولة أخرى عضو بالمجلس . | . تعليمات جمركية 87/5 . |

| السند القانوني | أسم المنتج | م |
|--|---|---|
| <p>- القانون رقم 87/48 فى شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والاتجار فيها .</p> <p>. تعليمات جمركية 87/15 .</p> <p>. تعميم جمركي 87/110 .</p> <p>. تعليمات جمركية 88/7 .</p> <p>. تعليمات جمركية 88/20 .</p> <p>. تعليمات جمركية 90/5 .</p> <p>. تعليمات جمركية 92/16 .</p> <p>. تعليمات جمركية 94/47 .</p> | <p>بعض المؤثرات العقلية ومستحضراتها (وزارة الصحة) .</p> | 7 |
| <p>. تعليمات جمركية 88/10 .</p> | <p>توحيد الإجراءات الخاصة بعمليات التصدير بجميع مراقبات الصادر .</p> | 8 |
| <p>. تعليمات جمركية 89/10 .</p> <p>. تعليمات جمركية 2002/49 .</p> <p>. تعليمات جمركية 2004/22 م .</p> <p>. تعليمات جمركية 2004/119 م .</p> | <p>- رسائل الأحياء البحرية . المواد البحرية (الحية والمبردة والمجمدة والمجففة والمصنعة) (يرقات الأسماك . مستلزمات الصيد البحري والاستزراع السمكي . أعلاف الأسماك . زعانف أسماك القرش " الجر جور " . اللحم البحري أو السلاحف . الأسماك المستزرعة محليا . الربيان المحلي وإعادة تصدير الربيان المستورد بصورة مصنعة ..) .</p> <p>(الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية) .</p> | 9 |

| م | أسم المنتج | السند القانوني |
|----|--|--|
| 10 | الحيوانات الحية ومنتجاتها والمواد المتعلقة بتنفيذ اتفاقية سايتس بدولة الكويت (الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية) . | . تعليمات جمركية 89/27 . . تعليمات جمركية 2005/15 م . . تعليمات جمركية 2005/81 م . |
| 11 | مصادرة كل أثر لا يحمل صاحبه إجازة بتصديره وتسليمه إلى إدارة الآثار والمتاحف التابعة للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب . | . تعليمات جمركية 94/43 . |
| 12 | أوراق النقد الكويتي القديمة من الإصدار الثالث الغير مسروقة . (بنك الكويت المركزي) . | . تعليمات جمركية 97/7 . |
| 13 | بشأن منع تصدير أو إعادة تصدير الفصيلة الخيلية إلى الخارج . (الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية) . | - تعليمات جمركية 98/29 . - تعليمات جمركية 2010/75 - تعليمات جمركية 2010/83 |
| 14 | بشأن إعادة تصدير المواد الغذائية الغير مصرح بها من قبل بلدية الكويت (بلدية الكويت) . | . تعليمات جمركية 98/51 . |

| السند القانوني | أسم المنتج | م |
|---|---|----|
| . تعليمات جمركية 2000/58 . | . النفايات الخطرة والمواد الكيماوية ومخلفات الزيوت المستعملة (الهيئة العامة للبيئة) . | 15 |
| . كتاب الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية واد السجل العام رقم 5067 بتاريخ 2001/11/26 م . . تعليمات جمركية 2001/51 . | . شحنات الجلود (شهادة صحية بيطرية من الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية) . | 16 |
| . كتاب الهيئة العامة للبيئة واد السجل العام رقم 1679 بتاريخ 2002/3/31 م . . تعليمات جمركية 2002/13 م . | . النفايات المتخلفة عن إنتاج وتجهيز الأحبار والأصباغ والمواد الملونة والدهانات وطلاء اللك والورنيش (الهيئة العامة للبيئة) . | 17 |

| م | أسم المنتج | السند القانوني |
|----|--|---|
| 18 | النفايات البلاستيكية (الهيئة العامة للبيئة) . | - كتاب الهيئة العامة للبيئة وارد السجل العام رقم 2891 بتاريخ 2002/5/22م. . تعليمات جمركية 2002/23 م . |
| 19 | الحيوانات بصحبة المسافرين إلى تركيا (شهادة الصحة الحيوانية) . | - كتاب وزارة الخارجية الإدارة القنصلية وارد السجل العام رقم 4542 بتاريخ 2002/8/12 م . . تعليمات جمركية 2002/41 م . |
| 20 | الأنواع الفطرية المهددة بالانقراض سواء كانت حية أو غير حية أو عيناتها أو مشتقاتها . (الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية) . | - قرار الهيئة العامة للبيئة لسنة 2003 م . . تعليمات جمركية 2003/44 م . . تعليمات جمركية 2003/67 م . - تعليمات جمركية 2004/94 م . |

| م | أسم المنتج | السند القانوني |
|----|---|----------------------------|
| 21 | عينات سمكية مختلفة لغرض البحث والدراسة سواء عينات كاملة الأجزاء من الأسماك والمحاريات أو أجزاء منها (المزلقان . لسان الثور . الميد . الأصداف) . (الهيئة العامة للبيئة) . | تعليمات جمركية 2004/53 م . |
| 22 | متابعة تصدير الأدوية والمواد المشعة وإحصائها (وزارة الصحة . مكتب الشؤون الجمركية بالإدارة العامة للجمارك) . | تعليمات جمركية 2004/73 م . |
| 23 | البطاريات المستعملة . (الهيئة العامة للبيئة) . | تعليمات جمركية 2004/90 م . |

| السند القانوني | أسم المنتج | م |
|--|---|-----------|
| <p>- كتاب وزارة الطاقة رقم (28132/1/17) المؤرخ في 2005/12/28م وارد السجل العام بتاريخ 2006/1/4م .</p> <p>- تعليمات جمركية 2006/4م .</p> <p>- تعليمات جمركية 2007/72م</p> <p>- تعليمات جمركية 2007/46م .</p> <p>- كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم 5810/1/2 في 2009/6/3م بواردة السجل العام 1982 في 2009/6/4م</p> <p>- تعليمات جمركية ر 2009/42</p> <p>- كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم</p> | <p>- مواد السكراب المحتوية على المخلفات النحاسية والكيبلات المتنوعة والمحولات المختلفة والقضبان والأسلاك النحاسية وأسلاك الألمنيوم .</p> <p>(موافقة خطية بالسماح بالتصدير من وزارة الدفاع أو وزارة الطاقة " الكهرباء والماء ") .</p> <p>- إجراءات تصدير النحاس المطحون (نحاس أسلاك التمديدات الكهربائية الخاصة في المباني) والتي لا تخص وزارة الكهرباء والماء ولا وزارة الدفاع.</p> <p>- عدم السماح بتصدير الكيبلات بجميع أنواعها وأحجامها التي يتم تقطيعها ورفع العوازل المعدنية والأغلفة البلاستيكية من عليها مما يتسبب بضياع هويتها ويجعل من الصعب تحديد ملكيتها ، على أن يتم السماح بتصديرها مقطعة فقط بأطوال لا تقل عن متر ونصف وأن تكون بكامل عوازلها والأغلفة البلاستيكية الخاصة بها ليسهل التعرف عليها وبالتالي تحديد الجهة المالكة لها .</p> | <p>24</p> |

| | | |
|--|---|----------------|
| <p>17785/1/7 في 2009/6/23 م بواردة السجل العام رقم 2256 في 2009/6/24 م</p> <p>- تعليمات جمركية 2009/64</p> <p>- تعليمات جمركية 2009/95</p> <p>- تعليمات جمركية 2011/53</p> | <p>- وكذلك إلغاء تصاريح تصدير المواد النحاسية وخاصة السكراب منها الصادرة سنة 2008 وما قبلها لإعادة الكشف على هذه المواد وإصدار تصاريح جديدة بهذا الشأن محددة الصلاحية .</p> <p>- استثناء شركتي خالد ورزق وشركة آي سي أم آي انترناشونال للسماح لهم أثناء الكشف المبدئي بتقطيع ورفع العوازل عن الكيبلات النحاسية السكراب المراد تصديرها قبل وقف تصدير مثل هذه المواد على أن يكون هذا الاستثناء لمرة واحدة فقط وتطبق عليهم شروط المنع في المرات القادمة .</p> <p>- بشأن الآلية الجديدة لمتابعة تصدير مواد نحاسية سكراب المحتوية على المخلفات النحاسية والكيبلات النحاس والألمنيوم المتنوعة والمحولات المختلفة والقضبان النحاسية</p> <p>- استمرار المنع بوجود قيد بالتصدير وفق ضوابط " وزارة الكهرباء والماء"</p> | <p>تابع 24</p> |
|--|---|----------------|

| السند القانوني | أسم المنتج | م |
|--|--|----|
| <p>- كتاب الهيئة العامة للبيئة واردة السجل 3873 في 2007/11/8</p> <p>- تعليمات جمركية 2007/101</p> | منع تصدير زيوت المحركات إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة العامة للبيئة على التصدير | 25 |
| <p>- قرار الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية رقم 2008/134 وارد السجل 760 في 2008/2/20</p> <p>- تعليمات جمركية 2008/28</p> | على جميع المرخص لهم باستيراد وتصدير الأسماك والربيان والأحياء البحرية الحصول على إذن مسبق من الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية باستيراد وتصدير الموارد السمكية . | 26 |
| <p>- تعميم جمركي 2010/45</p> | بشأن عدم السماح بتصدير أي شحنة مبيدات إلى الجمهورية اليمنية مالم تكن تحمل تصريح استيراد مسبق من قبل وزارة الزراعة والري بالجمهورية اليمنية وفقاً للنموذج المحدد . | 27 |

| السند القانوني | أسم المنتج | م |
|--------------------------|---|----|
| - تعليمات جمركية 2009/75 | بشأن نموذج الشهادة الصحية المطلوب اعتمادها لتصدير الحليب ومنتجاته إلى لبنان | 28 |
| - تعليمات جمركية 2009/80 | بشأن ضرورة تحويل جميع إرساليات الحيوانات إلى المحاجر البيطرية الموجودة بالمنافذ وعدم السماح بخروج أي إرسالية إلا بعد التأكد من وجود اعتماد مسئول المحجر البيطري على الشهادة الصحية المصاحبة للإرسالية وكذلك البيان الجمركي. | 29 |
| - تعليمات جمركية 2010/39 | بشأن عدم تصدير الإطارات التالفة إلا بعد موافقة الهيئة العامة للبيئة | 30 |

أ . منى القلاف / مدير مكتب الشؤون القانونية